الحسن البصري فكان يسمع كلامه فاذا حدث ربما جعل كلام الحسن
عن انس مرفوعا وهو لا يعلم وعلى تقدير صحته ما قاله لا منافاة ايضا
لانها لعلها من مال ابي بكر فلا ان يأخذها على الله عليه وسلم
بينها على ان في الترمذي ما يوافق ما رواه ابان فيه عن علي كرم
الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله ابا بكر
زوجني ابنته وحملني الى دار الهجرة وصحبني في الغار واعتق
بلالا من ماله قال وهذا حديث غريب والله اعلم وكان الثمن
عن تلك الناقة الذي ماي القصوى وقد عاشت بعده صلى الله عليه وسلم
ومات في خلافة ابي بكر رضي الله عنه او الذي بعا اربع مائة درهم
لما علمت ان الناقتين اشتراهما ابو بكر رضي الله عنه بثمان مائة
درهم واما ناقة صلى الله عليه وسلم العضباء فقد جاء ان ابنته
فاطمة رضي الله عنها نحرت على قبرها قالت عايشة رضي الله عنها
فجهزناها احث الجهاز اي اسرعه والجهاز بكسر الجيم افصح
من فتحها ما يحتاج اليه في السفر ووضعنا لها سفرة في جراب
اي زاد في جراب لان السفرة في الاصل الزاد الذي يوضع
للمسافرة ثم استعمل فيه وعا الزاد وكان في السفرة شاة مطبوخة
فقطعت اسماء ابي بكر رضي الله عنها قطعة من نطاقها
فربطت به على فم الجراب اي وابقت الاخرى اي نطاقها
وهو يوافق ما في صحيح مسلم عن اسماء رضي الله عنها انها قالت
للحجاج بلغني انك تقول اي لولدها عبد الله بن الزبير رضي الله
عنهما لقد رب يا ابن ذات النطاقين اجل والله انا ذات النطاقين
اما احدهما فكنت ارفع به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام
ابي بكر الصديق رضي الله عنه واما الاخر فنطاق المرأة اي الذي

لا سعى

لا تستغني عنه عند استعمالها لان النطاق ما تشد به المرأة
وسطها كيلا تعثر في ذيلها اي على ثوب يلقى اعلاه على
اسفله وقيل النطاق ازار فيه تكة ومن ثم جاء في بعض الروايات
ذات النطاق اي وكلاهما صحيح لكن في لفظ قطعت نطاقها
قطعتين اي فاوكأت بقطعة منه فم الجراب وشدت فم
القربة بالباقي اي فلم يبق لها شيء منه وبوافقه ما في
البخاري عن اسماء رضي الله عنها انها لم تجد لسفر رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي لحملها الذي هو الجراب ولا لسقايته اي الذي
هو القربة ما تربطها به فقلت لابي بكر والله ما اجد شيأ اربط
به الا نطاقي قال رضي الله عنه فشقيه اثنين واربطي بواحد
السقاء الذي هو القربة وبواحد السفرة فلذلك سميت ذات
النطاقين اي سماها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
لها ابدل الله بنطاقك هذا نطاقين في الجنة وفيه ان في الرواية
الاولى التي عن عايشة والرواية الثانية التي عن اسماء التي
رواها مسلم لم يذكرا السقاء وفي رواية البخاري ذكر السقاء
واسقاط الجراب لكن ذكر ربط الجراب السفرة وقد يقال
المراد بربط السفرة ربط محلها الذي هو الجراب كما اشرنا
اليه قال بعضهم وما تقدم عن مسلم ينبغي ان يكون اقرب
الى الضبط لان اسماء قالته في اخر عمرها مخبرة عن نفسها اي فلم
تربط الا الجراب باحدى شقتي النطاق وابقت لها الاخر وقد
يقال الحصر ليس في محله لما فاته لرواية البخاري ويجيء بانه
يجوز انها لما شقت النطاق نصفين قطعت احدهما فقطعتين
فسدت باحديهما الجراب وبالاخرى السقاء فهي ذات النطاقين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)